وارادوا ان يدفعوا دية السن فأبى اهل الاضاخة وطلبوا القصاص فلما جاءوا له صلى الله
عليه وسلم ذكر الحديث فقال انس اخو الربيع رضي الله تعالى عنه أتكسر سن الربيع يا رسول الله لا
والذي بعثك بالحق نبيا فلما سمع اهل الاضاخة ذلك قالوا يا رسول الله قد عفونا فقال صلى
الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره ولعلها وكلهم قد عفو

٢٢٢٨ كتب الله تعالى مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة وعرشه على الماء (م)
عن ابن عمرو
كتب الله اي امر القلم ان يكتب ذلك في اللوح على طبق ما سبق في العلم الازلي على مقدار الخلق
وذلك ماض من ذلك ثم الماء على الريح فالعرش والماء والريح كلها خلقت قبل السموات والارض
بزمن طويل

٢٢٢٩ كتب علي الاضحى ولم يكتب عليكم وأمرت بصلاة الضحى ولم تؤمروا بها (حم طب) عن ابن عباس
ولم يكتب عليكم اي كتب ايجاب بل كتب ندب وهذا الحديث ليجاز معه قال بوجوب الاضحية
بشروط

٢٢٣٠ كخ كخ ارم بها اما شعرت انا لا نأكل الصدقة (ق) عن ابي هريرة
كخ كخ فيه ست لغات بسكون الخاء والثانية تأكيد للاولى كلمة ردع للصبي عند تناوله
ما يستقذر قيل عربية وقيل اعجمية قاله للحسن وقد اخذ تمرة فجعلها في فيه وجعل
يلوكها لم يقم عليه بل زجره وفي رواية انه ادخل يده في فمه وجعل يخرجها فعلم انه اولى زجر
الصبي عن صون المعصية فيأثم الولي تحرك له علمه

٢٢٣١ كرم المرء دينه ومروءته عقله وحسبه خلقه (حم ك هق) عن ابي هريرة
دينه اي ليس الكرم النافع هو بذل المال وقرى الضيفان فقط بل كرم النافع انما هو
هو دينه اي امتثال للاوامر والنواهي والمراد بكرمه شرفه وفي نص قوله تعالى ان اكرمكم
عند الله اتقاكم

٢٢٣٢ كسر عظم الميت ككسره حيا (حم د ه) عن عائشة

٢٢٣٣ كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع (د ك) عن ابي هريرة
اي فلا ينبغي التحدث الا بما ظن صدقه والكلام لا يخرج التحديث الا بما علم انه كذب ونقله

٢٢٣٤ كفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوت (حم د ك هق) عن ابن عمرو
من يقوت اي من يلزمه قوته ونفقته لا سيما الزوجة فانه نفقتها مشاكرة

٢٢٣٥ كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع (م) عن ابي هريرة

ليس مكررا مع ما قبله لان هنا ابدل اثما بكذبا

٢٢٣٦ كفى بالموت مزهدا في الدنيا ومرغبا في الآخرة (ش حم في الزهد) عن الربيع بن انس مرسلا
ومزهدا في الدنيا حيث انه ينقطع ما فيها على حال لا بد منه

٢٢٣٧ كفى اثما ان تحبس عمن تملك قوته (م) عن ابن عمرو
اي عمن تملك شأنه بان يكون تحت الزوج فانه ليست مملوكة كالرقيق والدواب الا انه يملك شأنها

٢٢٣٨ كفارة الذنب الندامة ولو لم تذنبوا لأتى الله بقوم يذنبون ليغفر لهم (حم طب) عن ابن عباس
لأتى الله بقوم ان لاظهار اثر وصفه تعالى اعني الغفار والمراد به ذلك عدم الشق
من المغفرة اذا وقع من العبد والحث على الاستغفار والتوبة حينئذ فليس فيه حث على الذنوب
كما قد يتوهم

٢٢٣٩ كفارة النذر اذا لم يسم كفارة يمين (حم م د ت ن) عن عقبة بن عامر
اذا لم يسم بان قال لله علي نذر فيلزمه كفارة يمين وهو مذهب مالك وعند الشافعي
لا يلزمه شيء وبطل

٢٢٤٠ كف عنا جشاءك فان أكثرهم شبعا في الدنيا أطولهم جوعا يوم القيامة (ت ه) عن ابن عمر
شبعا لان الشبع يؤدي للكسل عن عبادة الله وهو مفسد للبدن باجماع الاطباء فقوله كف
عنا جشاءك بالهمز كما يعلم من قول المختار والاسم الجشاءة بالهمز والجشاء بالضم والمد
وهو في الحقيقة نهي عن سببه وهو الشبع

٢٢٤١ كل ابن آدم يأكله التراب الا عجب الذنب منه خلق وفيه يركب (م د ن) عن ابي هريرة
منه خلق اي ابتدئ خلقه فان المني ينعقد أولا عجب ذنب ثم يتخلق بقية البدن من ذلك

٢٢٤٢ كل المسلم على المسلم حرام ماله وعرضه ودمه حسب امرئ من الشر ان يحقر أخاه المسلم
(د ه) عن ابي هريرة
حرام خبر كل وعلى المسلم متعلق بحرام ان يحقر بأن حرب وهذا تأكيد لما علم
ما قبله فانه داخل في قوله وعرضه حرام وذلك كان لا يتعلم له احتقارا له او لا يبدأه بالسلام
او لا يرد عليه السلام او لا يرد عن استغفار له اما بدون قصد فلا بأس به

٢٢٤٣ كل التقى معافى الا المجاهرين وان من الجهار ان يعمل الرجل بالليل عملا ثم يصبح وقد ستره الله تعالى
فيقول عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه (ق)
عن ابي هريرة
الا المجاهرين اي بالمعاصي كأنه لا يبالي ان تعلم زوقه او شرب خمر مثلا ان يعمل الرجل وان اهل كونه متهتكا

Copyright © King Saud University